University of Benghazi
Faculty of Education Al Marj

جامعة بنغازي
كلية التربية – المرج

ISSN 2518-5845

المجلة الليبية العالمية

Global Libyan Journal

العدد الثالث والسبعون /ابريل 2026م

التنظيم المالي لبيت المال في البصرة والكوفة في العصر الأموي
الموارد واوجه الانفاق من (40 – 132 هـ / 660 – 750 م)

مجدي سليمان إبراهيم علي
باحث في التاريخ الإسلامي، ليبيا
mjdalqtrany1@gmail

The financial organization of the Treasury (Bayt al-Mal) in Basra and Kufa during the Umayyad era: resources and aspects of expenditure

Magdy Suleiman Ibrahim ail
researcher in Islamic history

الملخص:

يتناول هذا البحث التنظيم المالي لبيت المال في مدينتي البصرة والكوفة خلال العصر الأموي، بوصفه أحد الركائز الأساسية للإدارة الاقتصادية في الدولة الإسلامية. ويسعى إلى إبراز طبيعة الموارد المالية التي اعتمد عليها بيت المال، وفي مقدمتها الخراج، والجزية، والعشور، والغنائم، إلى جانب أوجه الإنفاق المختلفة التي شملت رواتب الجند والولاة، والإنفاق على المرافق العامة، ودعم النشاط الإداري والعسكري. كما يناقش البحث آليات إدارة هذه الموارد وأساليب ضبطها وتوزيعها، في ظل التحولات السياسية والإدارية التي شهدها العصر الأموي. ويعتمد البحث المنهج التاريخي التحليلي، مع الإفادة من المصادر العربية المبكرة، للكشف عن مدى كفاءة التنظيم المالي في البصرة والكوفة، وأثره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في هاتين المدينتين، بوصفهما مركزين حضاريين وإداريين مهمين في الدولة الأموية.

الكلمات المفتاحية : بيت المال، التنظيم المالي، البصرة، الكوفة.

Abstract:

This study examines the financial organization of the Bayt al-Māl in the cities of Basra and Kufa during the Umayyad period, considering it a fundamental pillar of economic administration in the early Islamic state. The research highlights the main financial resources of the Bayt al-Māl, including land tax (kharāj), poll tax (jizya), tithes (‘ushūr), and spoils of war, as well as the various expenditure channels such as soldiers’ and governors’ salaries, public services, and administrative and military expenses. It also analyzes the mechanisms of financial management, regulation, and distribution in light of the political and administrative developments of the Umayyad era. Relying on a historical-analytical approach and early Arabic sources, the study aims to assess the efficiency of the financial system in Basra and Kufa and its role in achieving economic and social stability in these two important administrative and urban centers of the Umayyad state.

Keyword: Bayt al-Māl, Financial Organization, Basra, Kufa,.

مقدمة البحث:

يمثّل التنظيم المالي لبيت المال أحد الركائز الأساسية التي قامت عليها الإدارة الاقتصادية في الدولة الإسلامية خلال العصر الأموي، إذ اضطلع بدور محوري في إدارة الموارد العامة وتنظيم أوجه الإنفاق بما ينسجم مع متطلبات الدولة والمجتمع. وقد اكتسبت مدينتا البصرة والكوفة مكانة بارزة في هذا الإطار، لكونهما من أهم المراكز الحضرية والإدارية في العراق، إضافة إلى ما تمتعتا به من ثقل عسكري واقتصادي، جعلهما محورًا رئيسًا لتطبيق السياسات المالية الأموية.

وتنبع أهمية تناول التنظيم المالي لبيت المال في البصرة والكوفة من كونه يعكس طبيعة الفكر الإداري والاقتصادي الذي ساد تلك المرحلة، ويكشف عن الأساليب المعتمدة في جمع الموارد المالية وضبطها وتوزيعها. كما تسهم هذه الدراسة في تعميق الفهم بتاريخ المالية العامة في العصر الأموي، من خلال تحليل العلاقة بين التنظيم المالي والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، في ظل التحولات السياسية والإدارية التي شهدتها الدولة آنذاك.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في تسليطه الضوء على جانب جوهري من تاريخ الإدارة المالية الإسلامية، يتمثل في دراسة التنظيم المالي لبيت المال في البصرة والكوفة خلال العصر الأموي. ويكتسب البحث أهميته من محاولته تقديم معالجة تحليلية مقارنة لآليات إدارة الموارد والنفقات في المدينتين، فضلًا عن إبراز دور بيت المال في دعم الاستقرار الاقتصادي، وتنظيم شؤون الدولة المالية في واحدة من أكثر المراحل التاريخية حيوية وتأثيرًا.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، من أبرزها:

1. توضيح الإطار المفاهيمي والتنظيمي لبيت المال في العصر الأموي.
2. تحديد مصادر الموارد المالية المعتمدة في البصرة والكوفة.
3. بيان أوجه الإنفاق العام وأولوياته في المدينتين.
4. تحليل أساليب التنظيم المالي وإدارة الموارد والنفقات.
5. استجلاء أثر التنظيم المالي لبيت المال في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

إشكالية البحث:

ينطلق البحث من إشكالية رئيسة تتمثل في التساؤل الآتي:

ما مدى فاعلية التنظيم المالي لبيت المال في البصرة والكوفة خلال العصر الأموي، وأثره في تحقيق الكفاءة المالية والاستقرار الاقتصادي؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من التساؤلات الفرعية، من أهمها:

- ما طبيعة الموارد المالية التي شكّلت دعائم بيت المال في المدينتين؟
- كيف جرى تنظيم النفقات العامة وتحديد أولوياتها؟

- ما أوجه التشابه والاختلاف في التنظيم المالي بين البصرة والكوفة؟
- إلى أي مدى تأثر التنظيم المالي بالسياسات الإدارية والاقتصادية الأموية؟

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج التاريخي التحليلي، من خلال تتبع الروايات والنصوص الواردة في المصادر التاريخية العربية المبكرة، وتحليلها تحليلًا نقديًا يراعي السياقين الزمني والإداري. كما يستعين البحث بالمنهج الوصفي المقارن لإبراز أوجه الاتفاق والاختلاف في التنظيم المالي لبيت المال بين البصرة والكوفة، بما يتيح تقديم رؤية علمية متكاملة حول طبيعة الإدارة المالية في العصر الأموي.

1. إن الواردات المالية في البصرة والكوفة لم تكن واضحة المعلم في كل الفترات وكانت تجبى باسم واردات العراق، بحيث لم يكن هناك التحديد بدقة لأبواب الجباية ومصادرها فهل اقتصرت على الخراج وحده أم شملت أيضا ما يجبى من أراضي العشر، والجزية، والتجارات، والمكوس والهدايا وغيرها، وهل شملت ما ترسله الأقاليم الأخرى، ولم تحدد بدقة الأقاليم أو المناطق التي جبيت منها هذه المبالغ، وهل شملت الكور القريبة من البصرة والكوفة، إن أكثر المصادر التي ذكرت أرقام الجبايات وقد ذكرت سابقا حيث أشارت إلى أنها جباية السواد ولم تحدد هل كان السواد الذي جبيت منه يشمل العراق كله، أم أنه يقتصر على ما يتبع الكوفة فحسب. ولعل عدم التحديد بدقة كان من أكثر الصعوبات التي واجهت البحث، فلم نقف كثيرا على روايات مفصلة بجبايات البصرة أو الكوفة إلا ما ندر، إن الأحوال السائدة في عصر الراشدين والفترة الزمنية المحددة لدراستنا هذه كانت تقضي أن تصرف موارد الجباية على مقاتلة الكوفة والبصرة بعد إرسال خمسها إلى الحجاز، وهذا يتطلب التمييز بين ما يجبى للكوفة وما يجبى للبصرة، ولقد أشارت بعض المصادر إلى وجود سوادين متمايزين هما سواد الكوفة وسواد البصرة، كما أشارت إلى العراقيين وإلى ولاة خراج على كل من البصرة والكوفة (**العلي : 1986، ص 234**)

تتفاوت مساهمة الإيرادات المالية في مدينتي البصرة والكوفة من نشاط إلى آخر، وكان النشاط والقطاع الزراعي من أكبر المساهمين بهذه الإيرادات، حيث اكتسبت أهمية الأراضي التي عرفت بأرض سواد العراق، لما فيه من خصوبة ووفرة مياه وإنتاج، وتأتي أهمية الإيرادات المالية لما لها من أهمية واضحة في تطور الحياة الاقتصادية في البصرة والكوفة. اولا الواردات المالية في البصرة والكوفة.

اتخذ الخليفة عبد الملك بن مروان قرارًا بتعريب الدواوين ضمن مشروع إصلاحي شامل هدفه تعزيز مركزية الدولة وتوحيد نظامها الإداري. وقد بدأ تطبيق هذا القرار في ديوان العراق على يد القائد والإداري الحجاج بن يوسف الثقفي، الذي أمر بنقل سجلات الديوان من الفارسية إلى العربية بعد إعداد كوادر قادرة على القيام بهذه المهمة.

استلزم هذا التحول إعداد كتّاب عرب يتقنون الحساب والإدارة، كما احتاج إلى إعادة تنظيم السجلات المالية بطريقة تتلاءم مع اللغة العربية. ولم يكن الأمر مجرد ترجمة حرفية، بل شمل إعادة صياغة النظام الإداري والمالي بما يتناسب مع متطلبات الدولة الإسلامية المتسعة (**أحمد شلبي : 1991،ص 215**)

أدى نقل الدواوين إلى العربية إلى تحسين إدارة الموارد المالية للدولة، إذ أصبحت سجلات الخراج والضرائب مفهومة للسلطة المركزية وللكتّاب العرب الذين تولوا إدارتها. وقد ساعد ذلك في ضبط عملية تحصيل الضرائب وتقليل الأخطاء التي قد تنشأ نتيجة الترجمة أو سوء الفهم.

كما أدى تعريب الدواوين إلى توحيد المصطلحات المالية والإدارية، وهو ما أسهم في تسهيل عملية التواصل بين الأقاليم المختلفة ومركز الخلافة. فبدلًا من وجود أنظمة متعددة بلغات مختلفة، أصبحت الإدارة المالية تعمل ضمن إطار لغوي واحد، الأمر الذي عزز كفاءة الجهاز المالي للدولة (**جرجي زيدان : 1993،ص 187**)

كان من أهم نتائج تعريب الدواوين تعزيز قدرة الدولة على مراقبة مواردها المالية. فقد أصبح الخليفة والمسؤولون في العاصمة قادرين على الاطلاع المباشر على السجلات المالية دون الحاجة إلى مترجمين أو وسطاء. وهذا بدوره قلل من احتمالات التلاعب في الحسابات أو إخفاء الإيرادات.

2. كما أدى التعريب إلى إدخال عناصر عربية في الإدارة المالية، الأمر الذي حدّ من احتكار بعض الفئات غير العربية للمناصب الإدارية الحساسة. وقد ساعد ذلك على تحقيق قدر أكبر من الشفافية في إدارة الأموال العامة (**طقوش : د . ت ،ص 142**)

أولاً : الواردات المالية فى البصرة والكوفة :

إن القاعدة العامة في النظام المالي الإسلامي أن تتضمن التخصيص لكل مصر ما يجبى من المقاطعات التي فتحها مقاتلة ذلك العصر، إضافة الى واردات أخرى وهي كالآتي:

جباية الأموال :

كان الدخل الرئيسي للبصرة والكوفة، يأتي من جباية أراضي الخراج والمقاطعات التي فتحها مقاتلة البصرة والكوفة والتي كانت تابعة في إدارتها إلى مدينتي البصرة والكوفة. فأما البصرة فقد فتحت مقاطعاتها تدريجيًا فكور دجلة فتحت بين سنة (15-17هـ / 636-638م)، والأهواز بين سنة (17-19هـ / 638-640م)، وأصفهان (22هـ / 642م)، وفارس (25-28هـ / 645 - 648م) ، وكرمان (30هـ - 650م) ، وسجستان (31-34هـ / 651-654م)، ومكران (45هـ - 665م) وخراسان (30 - 32هـ / 650 - 652م).

في حين أن الضرائب لا تفرض على المقاطعات بل على المدن الرئيسية.(**عبد الشافي : 1998م ، ص 261**)

إن هذه المدن والمقاطعات بدأت ترفد إيرادات الدولة بأموال الخراج والضرائب والهدايا.

فكانت البصرة هي أحد مدن سواد العراق بل أهمها وكان خراج العراق قد بلغ حوالي مائة مليون سنويًا، في العصر الراشدي أشار ابن الفقيه إلى ذلك قائلا: وكان" خراج العراق أيام زياد بن أبيه مائة ألف ألف وخمسة وعشرين ألف ألف درهم وأيام عبيد الله بن زياد أكثر منه أيام زياد بن أبيه بعشرين ألف ألف. وكان في أيام ابن هبيرة مائة ألف ألف سوى طعام الجند وأرزاق الفعلة الذين يكونون في العسكر.... وذكر بعض كتاب الفرس: إن العراق كان يجبي في أيام أنوشروان ستمائة ألف ألف مثقال، وزعم أنه جبي في آخر أيام أبرويز تسعمائة ألف ألف مثقال وترك في أيدي الناس كلهم من جميع غلاتهم مائة ألف ألف (مائة مليون)، فهلك الناس حتى أن الجارية النفيسة كانت تباع بدرهم. وجبى بعض أمراء خراسان ثمانية وعشرين ألف ألف مثقال، وجبى الجنيد بن عبد الرحمن أرض الهند خمسة وعشرين ألف ألف مثقال، وكانت جباية البصرة خمسة وسبعين ألف ألف درهم، وأرض الكوفة خمسة وعشرين ألف ألف درهم (المقدسي : 1991، ص 133)

إن هذه الرواية تبين ما تم جبايته من قبل الولاة فلم يكن الخراج ثابتا فزادت على عهد ولاة ونقصت على عهد ولاة آخرين كانت جباية الأراضي عند الفتوح وتمصير البصرة والكوفة، أشبه بالوقتية فكل جباية حسب المكان والأرض التي تجبى منه فليس هناك شيء ثابت وقد تداخلت الأراضي العشرية مع الخراجية في البصرة والكوفة، وحدثت الخلافات الفقهية فيها ولقد أشارت الباحثة إلى هذه الخلافات في نظم ملكية الأراضي، وللمقارنة على ما كان يجبى من أراضي البصرة وما يدخل إليها من إيرادات مالية في عصر الراشدين وزمن الفتوحات والتوسع وفيما بعده.

فرض ولاة البصرة على بعض المناطق والمدن عند دخولهم إياها مصالحة، وصالح أهل نهر المرأة ، خالد بن الوليد. وذكر خليفة ابن خياط: "صالحه أهل نهر المرأة على اثني عشر ألف درهم" (خليفة : 1977، ص 118)

ويتبين لنا أن بعض المناطق قد تم فتحها صلحًا حيث تقدر جبايتها تقديرا وفق ما تصالحوا عليه بين أهل الأرض والفاتحين.

أما بعض الأراضي فقد فتحت عنوة، مثل: كور تابعة للأهواز، وهذه الكور كانت تتبع إداريًا وماليا للبصرة وسوف يأتي التفصيل عنها لاحقا، وقيل أن هذه الكور فتحت صلحا وقيل عنوة. ويبين ذلك خليفة بقوله: فأتى الأهواز فافتتحها يقال عنوة ويقال صلحا فوظف عليها عمر عشرة آلاف ألف وأربع مائة ألف (خليفة : 1977، ص 126)

إن هذه الرواية تبين أن افتتاح الأهواز إن كان قد تم صلحًا أو عنوة فقد كان الرقم هو عشرة ملايين وأربعمائة ألف درهم، أما أهل سرق وأهل راهرمز فقد صالحوه على عينات أو أشياء عينية وبلغت قيمة هذه الأشياء هي ثمانمائة ألف درهم.

وذكر البلاذري أيضا قالوا وهادن أبو موسى أهل رامهرمز ، ثم انقضت هدنتهم فوجه إليهم أبا مريم الحنفي فصالحهم على ثمانمائة ألف درهم... قال : حدثني يعقوب عن أبي عاصم الرامهرمزي، وكان قد بلغ المائة أو قاربها، قال: صالح أبو موسى أهل رامهرمز على ثمانمائة ألف أو تسعمائة ألف، ثم أنهم غدروا ففتحت بعد عنوة ففتحها أبو موسى في آخر أيامه (البلاذري : 1992، ص 368)

إن ما ذكر من روايات لكور الأهواز وغيرها التي فتحت صلحا أو تلك التي فتحت عنوة تبين لنا كيف آلت إليه أرض البصرة وكيف تمت الجباية إن كانت صلحا بعد مهادنة أو عنوة بعد غدر، إن مثل هذه الارقام والروايات تعطي دلالة واضحة على أن أمور الجباية في هذه الحالات كانت أقرب ما يكون إلى الاجتهادات الشخصية أو الآنية، بمعنى أن التقدير كان يترك للوالي حسب حالة كل أرض.

ومن ضمن واردات جباية الأموال على سبيل المثال لا الحصر كانت الغنائم والصوافي جميعها توضع تحت اسم خراج العراق.

الغنائم :

إن الفتوحات وما ترتب عليها من غنائم للمقاتلين في البصرة والكوفة وأرض السواد عامة جعل من هذه الغنائم أن تكون موردا ماليا يرفد بيت المال والمقاتلة على حد سواء، وفي هذا الصدد يذكر الطبري: "قمات الحكم بن عمرو وكان قد غزا طخارستان ، فغنم غنائم كثيرة، واستخلف أنس بن أبي أناس بن زنيم وكان كتب إلى زياد: أني قد رضيته لله وللمسلمين ولك، فقال زياد: اللَّهُم إني لا أرضاء لدينك ولا لِلْمُسْلِمِينَ ولا لي وكتب زياد بن أبيه إلى خليد بن عبد الله الحنفي بولاية خراسان، ثُم بعث الربيع بن زياد الحارثي

إلى خُراسان في خمسين ألفا، مِنَ الْبَصْرَة خمسة وعشرين ألفا، ومن الكوفة خمسة وعشرين ألفا، على أهل البصرة الربيع، وعلى أهل الْكُوفَة عَبْدِ اللَّهِ ابن أبي عقيل، وعلى الجماعة الربيع بن زياد (الطبري : د . ت ، ص 226)

إن هذه الرواية تشير إلى نوع من الواردات ويتمثل بالغنائم وكانت كثيرة، فأرسل الحكم بن عمرو إلى زياد بن أبيه يستخلف أنس بن أبي أناس فرفض زياد، فجعل ولاية خراسان إلى خليد بن عبدالله الحنفي، وأرسل من البصرة خمسة وعشرين ألفا ومن الكوفة مثلها، وعلى الجماعة البالغ عددهم خمسين ألفا من البصرة والكوفة الربيع بن زياد.

الصوافي:

تعد الصوافي من الواردات المالية لمدينتي البصرة والكوفة في العهد الأموي، فقد قام معاوية بن أبي سفيان بعدة تغييرات هامة في النظام المالي، فقد فصل الصوافي عن بيت المال وجعلها للخليفة، وكانت صوافي العراق أراضي واسعة وكبيرة تدر دخلا يبلغ سبعة ملايين درهم سنويا، وذكر أبو يوسف: "وكان خراج ما استصفاه عمر الله سبعة آلاف ألف (أبو يوسف : 2009، ص 69)

ولكنها لم تستمر على هذا الحال فبعد أن استقرت أمور البصرة وتغيرت أحوال هذه الأراضي من المهادنة والصلح والنظر فيمن فتحت صلحا أو عنوة إلى تغيير جنسها للخراج، قام أبو موسى الأشعري استقرى (قرأ وضع) كور دجلة فوجد أهلها مذعنين بالطاعة، فأمر بمساحتها ووضع الخراج على قدر احتمالها (البلاذري : 1992، ص 370)

وبعد ذلك قام التنظيم الإسلامي بعد استقرار الفتوح على أساس تقدير الضرائب تبعا لموقفها من الفتوح، فأراضي الأقاليم المفتوحة عنوة يوضع عليها الخراج، حيث كان لمشكلة ملكية الأراضي، وامتلاك العرب الأراضي اقطاعا أو شراء أن أدى إلى نشوب كثير من الخلافات (جواد : 1969، ص 314)

وحين جاء عمر بن عبد العزيز أوقف بيع الأراضي الخراجية وإقطاعها، إلا أنه قد توارثها الناس وباع من باع واشترى من اشترى، وكتب رسالته بعام المائة أما مقدار جباية هذه الأراضي، فإن واردات البصرة والكوفة منذ تمصيرهما في فترة صدر الإسلام والعصر الذي يليها لم تكن هناك استقلالية تامة في الواردات تسمى باسم هذا المصر دون الآخر إلا ما ندر، وفي حالات خاصة، وإنما كانت تسمى بواردات العراق أو جباية العراق، وذلك نتيجة للتوسع في الفتوحات الإسلامية حتى فترة ما بعد عصر الراشدين واعتماد هذه الامصار على ما يجبى من أراضي الفتوح، فقد تكون جباية خاصة لمدينة البصرة قريبة من الكوفة والعكس صحيح، وكان هناك ديوان للخراج لضبط هذه الواردات والحسابات التي تدخل إلى هذه المدن وقد ولي عليها ولاة مختصون بجمع الخراج، وأول نشأتها كانت في العصر الراشدي وظلت بعد الفتح الإسلامي على ما كانت عليه؛ لأن ديوان خراج البصرة والكوفة أو خراج العراق كان آنذاك مكتوب باللغة الفارسية (الزيات : 1968، ص 20)

كان من أبرز إصلاحات عمر بن عبد العزيز في العراق إعادة تنظيم نظام الخراج، وهو الضريبة المفروضة على الأراضي الزراعية. فقد لاحظ أن بعض الولاة كانوا يفرضون الضرائب بصورة لا تتوافق مع القواعد الشرعية أو مع القدرة الإنتاجية للأرض.

لذلك أصدر الخليفة تعليمات تقضي بالالتزام بالقواعد العادلة في جباية الخراج، بحيث يُراعى حال الأرض وإنتاجها الحقيقي. كما شدد على عدم تحميل السكان أعباء مالية إضافية لا يقرها النظام المالي الإسلامي.

وفي هذا السياق أمر الولاة في البصرة والكوفة بمراجعة سجلات الخراج وإعادة تقييم الضرائب المفروضة على الأراضي الزراعية، بما يضمن تحقيق العدالة بين السكان وعدم إرهاقهم بالجبايات. وقد أدى ذلك إلى تخفيف الضغط المالي على كثير من المزارعين، الأمر الذي ساعد على تنشيط النشاط الزراعي في تلك المناطق. (طقوش : د . ت ،ص 198)

من الإصلاحات المهمة التي قام بها عمر بن عبد العزيز معالجة مسألة الجزية المفروضة على غير المسلمين، وكذلك موقف الدولة من الموالي الذين اعتنقوا الإسلام. فقد كان بعض الولاة يستمرون في فرض الجزية على من أسلم من أهل البلاد المفتوحة حفاظًا على الموارد المالية للدولة.

إلا أن عمر بن عبد العزيز رفض هذا الأسلوب، وأصدر أوامره بإسقاط الجزية عن كل من يعتنق الإسلام، لأن الجزية لا تُفرض إلا على غير المسلمين. وقد أدى هذا القرار إلى زيادة عدد الداخلين في الإسلام في العراق، خاصة في البصرة والكوفة.

وعلى الرغم من أن هذا القرار أدى في البداية إلى انخفاض بعض الإيرادات المالية، فإن الخليفة رأى أن تحقيق العدالة والالتزام بالمبادئ الشرعية أهم من الحفاظ على موارد مالية غير مشروعة. كما عُوِّض هذا النقص لاحقًا من خلال تنشيط الاقتصاد وزيادة الإنتاج الزراعي والتجاري. (جرجي زيدان : 1993 ، ص 226)

عمل عمر بن عبد العزيز على إعادة تنظيم بيت المال في مختلف الأقاليم، بما في ذلك البصرة والكوفة. فقد شدد على ضرورة تسجيل الإيرادات والنفقات بدقة، ومنع أي تصرف في الأموال العامة دون سند إداري واضح.

كما حرص على اختيار ولاة وموظفين يتمتعون بالنزاهة والكفاءة لإدارة الشؤون المالية في العراق. وكان يوجه إليهم رسائل يؤكد فيها أهمية العدل في إدارة الأموال العامة وعدم استغلال المناصب لتحقيق مكاسب شخصية.

وقد أسهمت هذه الإجراءات في تقليل مظاهر الفساد المالي وتعزيز ثقة السكان في الإدارة المالية للدولة. كما ساعدت في تحقيق قدر أكبر من الانضباط في إدارة الموارد المالية في البصرة والكوفة (حسين مؤنس: 1998، 291)

وأوكل أمر خراج العراق إلى أحد موالي معاوية، حتى تكون هناك له عليه سلطة تامة، ويضمن أن لا تهدر من أموال جباية الخراج شيء، ففصل ولاية الخراج عن الولاية العامة، وعزل المغيرة بن شعبة عام (42هـ/ 662م)، فأصبحت ولاية الخراج لعبد الله بن دراج. وذكر ابن عساكر عبد الله بن دراج مولى معاوية بن أبي سفيان ولاه معاوية على خراج الكوفة (ابن عساكر: د.ت، ص 35)

واستعمل الدهاقين في جباية الخراج لما لهم خبرة في جمع الأموال والتجارة والقدرة على جباية الأموال بدون ضياع حق.

وذكر ابن مسكويه حول هذا الموضوع قائلا: "وأما استعمال الدهاقين... وبلغ خراج العراق مائة ألف ألف (100.000.000) بضمانها ، فخيرني معاوية بين الضمان والعزل، فكرهت العزل فكنت إذا استعملت العرب كسروا الخراج، وإن أقدمت على الرجل منهم أوغرت صدور عشيرته، وإن أغرمت قومه أضررت بهم، وإن تركته ضاع لي حق وأنا أعرف مكانه، فوجدت الدهاقين أعرف بالجباية، وأوفى بالأمانة، وأهون على المطالبة منكم، مع أني قد جعلتكم أمناء عليهم (ابن مسكويه : 2003، ص 99)

إن عمل الدهاقين سهل هذه المهمة فكان الولاة يعانون من استعمال العرب حيث واجهتهم مشاكل كثيرة منها : كسر الخراج أي نقص قيمته وذلك لعدة أسباب منها قلة الخبرة في حساب هكذا أمور تردف إيرادات الدولة بحسابات مالية عالية جدا، إضافة أنه

حصلت بعض المشاكل بين الجابي العربي وقومه فكان إن فرض الجباية على قومه أضر بهم وإن تركهم ضاع الحق، فكان خيار الدهاقين مناسب جدا للجباية.

وعلى الأغلب كان مقدار جباية الأراضي والإيرادات المالية بشكل عام، باسم جباية العراق إلا في حالات نادرة ومحددة إذ تكون فيها الأرقام مفصلة والسنوات أيضا، وذكر ابن الفقيه وكان خراج العراق أيام زياد بن أبيه مائة ألف ألف وخمسة وعشرين ألف ألف درهم، وأيام عبيد الله بن زياد بن أبيه أكثر منه أيام زياد بن أبيه بعشرين ألف ألف، وكان في أيام ابن هبيرة مائة ألف ألف سوى طعام الجند وأرزاق الفعلة الذين يكونون في العسكر ... وذكر بعض كتاب الفرس: إن العراق كان يجبى في أيام أنوشروان ستمائة ألف ألف مثقال، وزعم أنه جبى في آخر أيام أبرويز تسعمائة ألف ألف مثقال وترك في أيدي الناس كلهم من جميع غلاتهم مائة ألف ألف، فهلك الناس حتى أن الجارية النفيسة كانت تباع بدرهم وجبى بعض أمراء خراسان ثمانية وعشرين ألف ألف متقال وجبي الجنيد بن عبد الرحمن أرض الهند خمسة وعشرين ألف ألف متقال، وكانت جباية البصرة خمسة وسبعين ألف ألف درهم (ابن الفقيه : 1996، ص 391)

ونرى تزايد وتناقص الجباية من قبل الإسلام وبعد التمصير لكن الفارق أنه كانت تجمع الجباية في الكور سابقا بالمثقال ومن ثم أصبحت الجباية بالدرهم، ولعل من هنا بدأت ملامح تعريب النقود تتضح بغض النظر عن ما ذكر من روايات على نقش العملات النقدية.

ونلاحظ أيضا تقارب الأرقام بين ما سمي بجباية العراق أو عندما فصلها بجباية البصرة والكوفة، فالأرقام قريبة من مائة ألف وهي لا تشمل البصرة وحدها أو الكوفة وحدها وإنما تشمل البصرة وما يتبعها إداريًا وماليا من كور ومساقي المياه، وكذلك الحال ينطبق على مدينة الكوفة.

كذلك كان الحال الذي حصل في عهد عمر بن عبد العزيز، حيث يذكر ابن الفقيه جباية العراق في هذه الفترة قائلا: وجباه" عمر بن عبد العزيز مائة ألف ألف وأربعة وعشرين ألف ألف درهم، وجباه الحجاج بن يوسف ثمانية عشر ألف ألف فقط وأسلف الفلاحين للعمارة ألفي ألف فحصل له ستة عشر ألف ألف وأرض الكوفة خمسة وعشرين ألف ألف درهم (ابن الفقيه: 1996، ص 392)

غلات السواد بالبصرة والكوفة:

ذكرت روايات عدة جباية العراق أو جباية السواد أو السوادين والعراقين، ويلاحظ من تلك الروايات أن المقصود بأرض السواد مدينتي البصرة والكوفة، لذلك لم تقف الباحثة على روايات عديدة ومفصلة تحدد واردات البصرة والكوفة بأسماء المدن تحديدًا، فتارة يذكر المؤرخون سوادا وتارة عراقا وسوادين والبصرة والكوفة، ولربما لأن اسم الإقليم كان له تأثير أكبر من اسم المدينة أو المصر، إضافة إلى ذلك بدائية العملية الاقتصادية برمتها على الرغم من كثير الإيجابيات التي ذكرت سابقا وسوف يتم ذكرها لاحقا.

ذكر الماوردي شرحا مفصلا في أرض السواد والعراق وموقع البصرة والكوفة منه قائلا: القسموا خضرة العراق سوادًا، وسمي عراقا ؛ لإستواء أرضه حين خلت من جبال تعلو وأودية تنخفض، والعراق في كلام العرب هو الإستواء، قال الشاعر :

سقتم إلى الحق لهم وساقوا سياق من ليس له عراق

أي ليس له إستواء؛ وحد السواد طولاً من حديثة الموصل (**الماوردي : 2008، ص 259**) إلى عبادان، وعرضه من عذيب (الحموي : 2008 ، ص 92) إلى حلوان، يكون طوله مائة وستين فرسخا، وعرضه ثمانين فرسخا، فأما العراق فهو في العرض مستوعب لأرض السواد عرفا، ويقصر عن طوله في العرف؛ لأن أوله من شرقي دجلة العلث، وفي غربيها حربي، ثم يمتد إلى آخر أعمال البصرة من جزيرة عبادان، فيكون طوله مائة وخمسة وعشرين فرسخًا يقصر عن السواد بخمسة وثلاثين فرسخا، وعرضه مع تبعه في العرف ثمانون فرسخاً كالسواد (الدينوري بن قتيبة : 1992 ، ص 556)

إن هذه الرواية تحدد أطوال السواد وحدوده طولا وعرضا، وقد ذكرت حدود البصرة والكوفة حتى وإن لم يسمها فهي من عذيب القادسية إلى حلوان، وسوف تذكر الباحث روايات أخرى تثبت أن المقصود بالسواد هو البصرة والكوفة. سواد البصرة وما يتبعه وسواد الكوفة وما يتبعه وحدود الأراضي الإدارية التابعة للسوادين "السواد هما سوادان سواد البصرة، وسواد الكوفة. فأما سواد البصرة: فالأهواز ودست ،ميسان ،وفارس وأما سواد الكوفة: فكسكر إلى الزاب وحلوان إلى القادسية (أبو يوسف : 2009، ص 59) أما العراقيين فقد ذكر الجاحظ كان يوسف بن عمر الثقفي يتولى العراقيين لهشام بن عبد الملك (الجاحظ : 2003، ص 79) ، إن خراج كل من البصرة والكوفة منفصلين عن بعضهما البعض، يظهر لنا أن هذا التمييز قائم على أسس إدارية لها علاقة بموارد الجبايات، إذ كان لكل من البصرة والكوفة إدارة خاصة، وموارد من مناطق محددة تذهب إلى المقاتلين في المصر ، علما أن إدارة العراق كله كانت في أغلب الأوقات يتولاها وال واحد، حيث يجمع في ولايته إدارة البصرة والكوفة معا، فيقال في كل منهما أنه والي العراقين.

وذكر أبو يوسف كذلك: "وأما أرض البصرة وخراسان فإنهما عندي بمنزلة السواد (أبو يوسف : 2009، ص 60)

ومسحت أرض السواد الأراضي المحيطة والتي ترتوي من الفرات ودجلة، فسقى الفرات يمثل الجانب الغربي من السواد وتشمل الكوفة والأراضي المحيطة بها، أما دجلة فتمثل الجانب الشرقي من أرض السواد وتشمل البصرة والأراضي المحيطة بها، علما أن الفرات يدخل إلى البصرة ويلتقي بنهر دجلة في البصرة مكونا ما يعرف بشط العرب، ويشير ابن خرداذبة إلى هذا الموضوع بقوله: وأمر عمر بن الخطاب الله بمسح السواد وطوله من العلث وحربي إلى عبادان وهو مائة وخمسة وعشرون فرسخًا وعرضه من عقبة حلوان إلى العذيب وهو ثمانون فرسخًا فبلغ جربانة ستة وثلثين ألف ألف جريب فوضع على كل جريب الحنطة (القمح) أربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهمين وعلى جريب النخل ثمانية دراهم وعلى جريب الكرم ستة دراهم وعلى جريب الرطاب سنة دراهم وختم على خمس مائة ألف إنسان للجزية على الطبقات فجبى عمر بن الخطاب السواد مائة ألف ألف وثمانية وعشرين ألف ألف درهم (ابن خرداذبة : 1989، ص 14)

تبين هذه الرواية طول السواد وعرضه، وتظهر لنا كذلك الأراضي التي تقع ضمن مدينتي البصرة والكوفة إداريًا وماليا، وعلى ضوء هذا المسح والمساحة تم وضع الطريقة التي تتم فيها الجباية، وهي كم درهم على الجريب إن كان حنطة أو شعير أو نخيل، ويظهر لنا أيضا أنه كانت هناك جزية تفرض على الرؤوس أي الأشخاص، وقد بلغ عددهم نحو 500 ألف إنسان.

هدايا النيروز :

تعتبر هدايا النيروز من الواردات المالية التي يطالب بها الحاكم، أما أصل نيروز فقد جرت العادة تقديم هدايا في عيد النوروز، وهذا المهرجان عادة قديمة كانت لدى الفرس، وقد ذكر القلقشندي في هذا الصدد قائلا: وأما عوام الفرس فكانت عادتهم فيه رفع النار في ليلته، ورش الماء في صبيحته؛ ويزعمون أن إيقاد النيران فيه لتحليل العفونات التي أبقاها الشتاء في الهواء.." (القلقشندي : 1992 ، ص 447) وذكر الريس فالمهرجان دخول الشتاء وفصل البرد، والنيروز إذن بدخول فصل الحر

ذكر النويري (ت: 733هـ – 1333م) قائلا فأما النيروز، فهو أعظم أعيادهم وأجلها. يقال إن أول من اتخذه جمشيد أحد ملوك الفرس الأول. ويقال فيه جمشاد... ومدته عندهم ستة أيام، أولها اليوم الأول من شهر أفريدون ماه، الذى هو أول شهور سنتهم. ويسمون اليوم السادس النوروز الكبير؛ لأن الأكاسرة كانوا يقضون في الأيام الخمسة حوائج الناس ثم ينتقلون إلى مجالس أنسهم مع خواصهم (النويري : 2003 ، ص 185)

هذه الروايات تبين لنا أصل عيد النيروز أو كما يطلق عليه في العراق عند الأكراد خاصة أعياد النوروز، ووجدت هذه الهدايا (النيروز) أثناء الفتوح في العصر الراشدي، وقد صالح الأحنف بن قيس أهل بلخ على أربعمائة ألف، ثم تطور الأمر إلى أن تكون هذه الهدايا هي جزء من الموارد المالية لمدينة البصرة والكوفة ومقاطعاتهما والكور التي ألحقت بهما إدارياً ومالياً.

وفيما بعد تطور الأمر فتحول من ركن الهدايا إلى أن يكون موردا ماليا يتم جمعه عن طريق العمال في الأقاليم، تحت اسم الذهب والفضة، فكانت هناك رغبة لمعاوية في زيادة الموارد حيث طلب من الحكم بن عمرو عامله على خراسان أن يقوم بجمع الذهب والفضة، ولكن عامله أبى أن يجيب إلى طلبه، وذكر ابن سعد أن زيادًا بعث الحكم بن عمرو على خراسان، ففتح الله عليهم، وأصابوا أموالا عظيمة، فكتب إليه زياد أما بعد: فإن أمير المؤمنين كتب إلى أن أصطفي له الصفراء والبيضاء، فلا تقسم بين الناس ذهبًا ولا فضة، فكتب : فاتقى الله لجعل الله له منهما مخرجا، والسلام عليك، قال: ثم قال للناس: «اعدوا على فيئكم، فاقسموه" (ابن سعد : 2001 ، ص 28)

إن هدايا النيروز كانت إحدى موارد الدولة بغض النظر عن كمية المبالغ والعينات التي كانت تجمع عن طريق هذا المورد، فلربما كانت عادةً أو وضع هذه المبالغ لردع الناس عن هذه العادات كونها مخالفة للشريعة الإسلامية عندما كانت تعامل كمعتقد ديني.

وكان لمعاوية كاتب يقال له عبد الرحمن بن الدراج، كان من مواليه، فقلده خراج العراق لما قلد المغيرة الحرب بها، وطالب أهل السواد بأن يهدوا إليه في النوروز، والمهرجان. ففعلوا ذلك قبلغ عشرة آلاف ألف درهم (ابن مسكويه : 2003، ص 22)هذا فيما يتعلق بما جرى في عهد معاوية بن أبي سفيان ولكن اختلف الأمر في عهد عمر بن عبد العزيز، والذي يعد عهد الاصلاحات المالية حيث رفعت هذه الرسوم، فكانت جزء من الإصلاح الذي طال مفاصل كثيرة في الدولة وأمصارها شرقا وغربا، ثم انتكست هذه الإصلاحات بعد سنة (101هـ/ 719م)، أي ما بعد وفاته وعادت الأمور إلى حالها في فترة ما قبل الإصلاح.

وأما أول من فرض الرسوم على الهدايا فقد ذكر القلقشندي رواية تشير إلى أن الحجاج هو أول من فرضها وليس معاوية بقوله: أن أول من رسم هدايا النيروز والمهرجان في الإسلام الحجاج بن يوسف الثقفي، ثم رفع ذلك عمر بن عبد العزيز (القلقشندي

: 1992 ، ص 447) ويبدو أن مصادر الواردات المالية للبصرة والكوفة خاصة والعراق عامة من عام (40هـ – 132هـ / 660 – 750م)، كانت تسير على نفس خطى العصر الراشدي، فمنها مصادر الجباية والخراج والعشور وأراضي زراعية وأرض السواد وحتى هدايا النيروز، وجميع هذه المصادر لم تستحدث في هذه الفترة وإنما هي مصادر وطرق الجمع وجباية الأموال كانت موجودة أساسا ويلاحظ على واردات الأموال في البصرة والكوفة في هذه الفترة أنها مرت بعدة مراحل مرحلة فتوح المقاطعات والكور والأقاليم المجاورة لمدينتي البصرة والكوفة، فجباية الأموال لم تكن منظمة بقانون جباية معين وإنما نوعية الفتوح كانت تحدد هذه المبالغ إن كانت فتحت مهادنة وصلحا أو عنوة، ثم تطورت عملية جبي الأموال بعد الاستقرار والاستقراء لأمور المقاطعات والكور وتم تنظيم قانون لجباية هذه الأموال إن كانت خراجية أو عشرية تجارية أو حتى ما يفرض على رؤوس الأشخاص، وبعد استقراء ورواية كثير من الروايات التاريخية للواردات المالية في البصرة والكوفة في تلك الفترة، وجدت الباحثة أنه نادرا ما كان يجمع أو ترد رواية تحدد كمية الأموال التي جمعت من مدينة البصرة أو الكوفة منفردة، فكانت تجبى وتجمع وتورد هذه الأموال تحت اسم إقليم العراق أو السواد ثم من بعدها تعود إلى نفس هذه المقاطعات والمدن لكي تكون مصدر نفقات وعطاء لسكان أراضي السواد والمدن.

مفهوم الضرائب غير الشرعية في النظام المالي الإسلامي:

يقوم النظام المالي في الإسلام على موارد محددة نصّت عليها الشريعة، مثل الزكاة والخراج والجزية والعشور، وهي موارد تهدف إلى تحقيق العدالة المالية وتنظيم العلاقة الاقتصادية بين الدولة والمجتمع. أما الضرائب غير الشرعية فهي الأموال التي تُفرض على الناس دون سند شرعي أو دون أن تكون جزءًا من الموارد المالية المقررة في النظام الإسلامي.

وقد ظهرت هذه الضرائب في بعض فترات العصر الأموي نتيجة الضغوط المالية التي واجهتها الدولة، خاصة مع توسعها العسكري وتزايد نفقات الإدارة. وفي بعض الأحيان لجأ بعض الولاة أو العمال في الأقاليم إلى فرض رسوم إضافية على الأسواق أو الأراضي الزراعية لزيادة الإيرادات. (الحسيني : 2017م ، ص 126)

وقد كان لهذه الممارسات أثر سلبي في نظرة السكان إلى الإدارة المالية، إذ اعتبرها كثير من الفقهاء والمؤرخين خروجًا عن القواعد التي ينبغي أن يقوم عليها بيت المال في الدولة الإسلامية.

شهد العراق خلال العصر الأموي بعض التجاوزات في مجال الجباية المالية، خاصة في البصرة والكوفة، نظرًا لأهميتهما الاقتصادية وكثرة النشاط التجاري والزراعي فيهما. فقد فرض بعض العمال رسومًا إضافية على التجار في الأسواق، أو زيادات على الخراج المفروض على الأراضي الزراعية.

كما أشارت بعض المصادر التاريخية إلى فرض رسوم على بعض الأنشطة التجارية أو على نقل البضائع بين المناطق، وهي رسوم لم تكن جزءًا من النظام المالي الأصلي. وقد عُرفت هذه الرسوم في بعض المصادر باسم المكوس، وهي جبايات تُفرض على السلع أو على المعاملات التجارية.

وقد أدت هذه السياسات إلى زيادة الأعباء المالية على السكان، خاصة المزارعين والتجار، مما انعكس على النشاط الاقتصادي في تلك المناطق. كما ساهمت هذه الممارسات في زيادة التوتر بين سكان العراق والسلطة الأموية في بعض الفترات (حسن إبراهيم حسن : 1985، 341)

على الرغم من أن فرض هذه الضرائب كان يهدف إلى زيادة موارد بيت المال، فإن آثارها لم تكن دائمًا إيجابية على المدى الطويل. فقد أدت زيادة الأعباء المالية على السكان إلى تراجع بعض الأنشطة الاقتصادية، خاصة في المجال الزراعي والتجاري.

كما أن فرض الضرائب غير الشرعية أدى إلى انتشار التهرب من دفع الضرائب، إذ حاول بعض السكان تجنب الجباية المرتفعة أو إخفاء جزء من إنتاجهم أو تجارتهم. وهذا بدوره أدى إلى ضعف كفاءة النظام المالي وانخفاض فعالية تحصيل الموارد.

ومن ناحية أخرى، أثارت هذه السياسات انتقادات من قبل العلماء والفقهاء الذين أكدوا أن بيت المال يجب أن يعتمد على الموارد الشرعية التي حددها النظام المالي الإسلامي. ولذلك كان كثير من الإصلاحيين في العصر الأموي يدعون إلى إلغاء هذه الضرائب والعودة إلى القواعد المالية الأصلية (طقوش : د . ت ، ص 173)

مع تزايد الانتقادات لهذه الممارسات، ظهرت بعض المحاولات لإصلاح النظام المالي في العراق. ومن أبرز هذه المحاولات الإصلاحات التي قام بها الخليفة عمر بن عبد العزيز، الذي سعى إلى إزالة كثير من المظالم المالية التي ظهرت في بعض الأقاليم.

فقد أمر بإلغاء عدد من الجبايات غير المشروعة، وشدد على ضرورة الالتزام بالموارد المالية التي يقرها النظام الإسلامي. كما وجّه الولاة إلى مراعاة العدل في جباية الأموال وعدم إرهاق السكان بالضرائب.

وقد ساعدت هذه الإجراءات في تحسين الأوضاع المالية في بعض المناطق، كما أعادت قدرًا من الثقة بين السكان والإدارة المالية للدولة. ومع ذلك فإن تأثير هذه الإصلاحات كان محدودًا بسبب قصر مدة خلافته (جرجي زيدان : 1993 ، ص 214)

ثانيا : النفقات المالية

أسهمت الموارد المالية التي تم تحصيلها من مدينتي البصرة والكوفة أو أراضي السواد في تحول هذه الموارد المالية إلى نفقات مالية كبيرة، حيث كانت النفقات تمثل واجبًا أخلاقيا وشرعيًا من الدولة تجاه سكان هاتين المدينتين والكور المحيطة بها، وتتنوع النفقات وفقا للحاجات المطلوبة والإيرادات التي تُخصص لكل منها، وفي قوانين الأنظمة المالية للدولة الإسلامية التي كانت مبتدأة بطبيعة حالها، إلا أنها كانت تستسقي هذه الأنظمة والقوانين وفق قوانين الشريعة الإسلامية وما وجد قبلهم في عصر الخلفاء الراشدين، فتنقسم النفقات إلى نفقات حدّدت لها الشريعة الإسلامية موارد مخصصة ونفقات على المصالح العامة للدولة، ووضعت لهذه النفقات أحكام يتم العمل ضمنها لتنظيم عملية الإنفاق في الدولة. حيث كانت نفقات الجيش والجند كبيرة قياسا بغيرها، كون طبيعة المدن لا زالت تغلب عليها الصبغة العسكرية رغم التمصير، إضافة إلى رواتب الموظفين والإداريين فنفقاتهم تختلف عن نفقات المقاتلين (حسين مؤنس : 2008 ، ص 289) وفي ما يلي توضيح أهم جيات النفقة المالية في البصرة والكوفة:

العطاء والرزق

كانت هناك نفقات كبيرة تصرف للمقاتلين وعلى تجهيز الحملات في البصرة والكوفة وكانت هذه النفقات تسدّ ما يحصلون عليه في المعارك والفتوحات من الغنائم، والتي يوزع أربعة أخماسها على المقاتلين بالتساوي، بحيث يصيب الراجل سهم والفارس سهمان، أما الخمس الباقي من الغنيمة فيصل بيت المال على إعداد الحملات في المستقبل أو يرسل للمدينة، ولما كان المقاتلين يحتاجون إلى ما يديم ودهم وما يشترون به من أشياء لسد متطلبات الحملات العسكرية ، فقد حرصت الدولة الإسلامية، ومنذ زمن الرسول على توفير احتياجات الجنود، عبر تسليم المقاتل مبلغا من المال سنويًا يسمى (العطاء)، إضافة الى تجهيزات غذائية تسمى (الرزق)، إن أول من وضع حجر الأساس لهذا المصرف في النظام المالي هو الرسول ، حيث كان يعطي العطاء ويوزع على المسلمين، وقد تحدث ابن الأثير عن ذلك قائلا: عن عوف بن مالك : قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى العزب حظا. وزاد في رواية: فدعينا، وكنت أدعى قبل عمار، فدعيت فأعطاني حظين، وكان لي أهل، ثم دعي بعدي عمار بن ياسر، فأعطي حظا واحدا (ابن الأثير : 1969، ص 712)

يتبين لنا أن رسول الله ﷺ وزع العطاء ونظمه حسب العازبين والمتزوجين، فللعازب سهم وللمتزوج سيمان، إلا أن مساهمة العطاء تطورت من مساهمات فردية إلى وجود مؤسسة إدارية تقوم بأعباء العطاء، وقد كان ذلك أحد أبرز الدوافع التي ساهمت في خلق إدارة مالية تعمل على تنظيم عائدات الخلافة، وتوزيعها وفق جداول ثابتة على نحو تخرج معه هذه المؤسسة من دائرتها الضيقة في الإطار العام الشامل، وذلك في ما يعرف باسم (ديوان العطاء)، وأول من أنشأ ديوان العطاء عمر بن الخطاب ، وقد ذكر الطبري: قرض" عمر" للمسلمين الفروض، ودون الدواوين وأعطى العطايا على السابقة (الطبري : 2003 ، ص 613)

ويقصد بالسابقة على الإسلام ممن دخلوا الإسلام أولا وليس على الأحساب والأنساب، غير أن لم يبقى هذا الشرط على ما هو عليه في العهد الأموي، فبدأ توزيع العطاء على القبائل.

كان العطاء في عهد زياد بن أبيه يوزع سنويًا، فذكر البلاذري قال: ما بلغ الناس عاشوراء قط في أيام زياد بن أبيه إلا وطائفة يأخذون العطاء، ولا رأينا الهلال إلا مضينا إلى دار الرزق فأخذنا الأرزاق لعيالاتنا (البلاذري : 1996، ص 219)

وتظهر رواية البلاذري أن الناس كانوا يأخذون العطاء والأرزاق من دار الرزق، غير أن دفع العطاء لم يكن ميسوزا دائمًا، وخاصة إذا لم يصل الخراج في وقته المعين، ولما آلت الخلافة إلى معاوية بن أبي سفيان وولي زياد بن أبيه أمر الكوفة والبصرة أجرى تنظيمات واسعة، منها: أن الكوفة جعلت أرباعًا بعد أن كانت أسباعا وهي أصبحت فيها أربع رؤساء قبائل بعد أن كانت سبعة وتحت كل ربع أو اسم توجد ثلاث إلى أربع قبائل، وثبت التنظيم الاداري للقبائل وجعل لكل قبيلة عريف، (والراجح أن كل قبيلة أصبحت تضم ألف مقاتل، ودققت السجلات على هذه الأساس، واهتم زياد بن أبيه بضبط أحوال الريف والجباية، فاستقرت موارد الجبايات مما يسر تنظيم العطاء والرزق، وفي زمنه تم بناء دار الرزق في الكوفة والبصرة وثبت مقدار الرزق) (العلي : 1972، ص 192) وأمر الخليفة الأموي معاوية لأهل الكوفة زيادة في العطاء وقدره عشرة دنانير، وذكر البلاذزي حول ذلك: واستعمل معاوية النعمان بن بشير على الكوفة فكتب إليه معاوية يأمره أن يلحق لأهل الكوفة في أعطياتهم زيادة عشرة دنانير (البلاذري : 1996،

ص 14)، وكانت هذه الزيادة أو مكرمة العطاء مؤقتة لأم ينفذ بعضها ويرد بعضها، وأهتم عمر بن عبد العزيز بأمر العطاء، وذكر الأصبهاني وزاد" الناس في عطاياهم عشرة عشرة العرب والموالي (الأصبهاني : 1989 ، ص331)، وكان رسول الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز يأتي إلى البصرة فإذا سمع به تلقاه الناس فليس يقدم إلا بزيادة في عطاء أو قسم أو خير يأمر به أو شر ينهى عنه (ابن عبد الحكم : 1994، ص 63) والراجح ان هذا الأمر كان ينطبق كذلك إلى الكوفة (العلي : 1972 ، ص 198)

إن ما ذكر من العطاء فقد أصبح لأن يكون بمثابة التكافل والضمان الاجتماعي، وليس بغريب على مؤسسات الدولة الإسلامية أن تقوم بمثل هذا العمل من تكافل وضمان اجتماعي الأفراد المجتمع، فالإسلام دين التكافل والتأصر بين المسلمين فكانت تدخل مصارف الزكاة ونحوها في هذا النوع من النفقات، حيث كان في إقليم العراق والذي يشمل البصرة والكوفة، فقراء هذه المدن والإقليم كانوا يحملون بطاقات محدد لهم فيها الكمية المخصصة لكل فرد من المعونات العينية (نجدة : 1980 ، ص 335) ، وكانت هذه خلال الفترة من عام (45-53هـ / 673 - 673م)، ثم أصبحت في عهد عمر بن عبد العزيز (99- 100هـ / 717 - 718م) ، مزيجا من العطاء والرزق نقدي وعيني، ومن الأمثلة على المعونات النقدية قضاء دين من أدان في غير سفه، فقد ذكر الماوردي حول ذلك قائلا: وهو أن يكون قد أدان في حق فكرجل أدان في جوائح أصابته أو نفقات لزمته أو معاملات أضرت أو زكوات وجبت وحج أدي وفرض قضي إلى ما جرى مجرى ذلك من واجبات (الماوردي : 1999، ص 508)، فالعطاء يجب في هذه الحالات إذا كان دين في حق، أو أصابته جائحة أو أي معاملة مالية أو تعرض لها من غير قصد الإساءة، فيعطى من هذه النفقات وتزويج الرجل الذي ليس له مال وله رغبة في الزواج وينطبق على البصرة والكوفة من عطاء ما ينطبق على باقي الولايات والأقاليم والمدن، وذهب العطاء لأبعد من ذلك ليشمل الأطفال لمن هم دون السابعة عشر فيحصلون على مبلغ مائة درهم في السنة تدفع لهم عند الفطام، ونرى أن العطاء ارتقى لأن يكون نظام مالي تكافلي فيه ضماناً اجتماعيًا مسؤول عن جميع الأفراد، فكان العطاء جزءًا مهما من الاصلاحات والمبادرات التي قام بها الولاة في العراق، والبصرة والكوفة كجزء من هذه المبادرة والاصلاح.

رواتب الموظفين:

اشتمل إقليم العراق عامة والبصرة والكوفة خاصة، على عدد كبير من العمال والموظفين كانت تصرف لهم رواتب ونفقات مالية تختلف عن عطاء المقاتلين ورواتب الجند، فرواتب الولاة والعمال والقضاة وموظفو الدواوين ورؤساء الكتاب كلها تندرج تحت طائلة النفقات المالية للدولة، وذكر المبرد عن ذلك في قوله: "وبلغ زيادا" عن رجل يكنى أبا الخير .. فولاه جند يسابور . وما يليها، ورزقه أربعة آلاف درهم في كل شهر، وجعل عمالته في كل سنة مائة ألف (المبرد : 1980، ص 191)

أما موظفو الدواوين فأغلبهم كانوا من الأعاجم، ولابد أن عددهم قد ازداد بازدياد أهمية المدينة والمصر الإدارية([1]) (العلي : 1972 ، ص 144) ، حيث ازداد عدد العمال والموظفين في مدينة البصرة وهذه الزيادة بالتأكيد سوف تكون زيادة طردية مع حجم النفقات ورواتب الموظفين والعمال، وقد خاطب الخليفة الأموي معاوية أهل البصرة أن ديوان عمالكم كان تسعون ألفا والآن عددهم

مائة وأربعون ألف عامل بين موظف وكاتب وعامل سوق وقد ذكر الطبري هذه الرواية قائلا: وما أحصى ديوان عمالكم إلا تسعين ألفا، ولقد أحصي اليوم مائة وأربعين ألفاً (الجهشياري : 1988، ص 21)

إن طبيعة أي عمل قائم على تقاضي أجور مالية لقاء تقديم خدماتهم إن كانوا كتابا أو عمالاً أو رؤساء دواوين أو قضاة، لكن تتفاوت نسب ومعدل رواتبهم من عمل إلى آخر، ويذكر الجهشياري سبب إقامة ديوان الخاتم قائلا: "وكان معاوية أول من أتخذ ديوان الخاتم، وكان سبب ذلك: أنه كتب لعمرو بن الزبير بمئة ألف درهم الى زياد، وهو عامله على العراق، ففض عمرو الكتاب وجعلها مئتي ألف درهم، فلما رفع زياد بن أبيه ،حسابه، قال معاوية: ما كتبت له إلا بمئة ألف درهم، وكتب الى زياد بن أبيه بذلك، وأمره أن يأخذ المئة الألف منه، فحبسه بها، فاتخذ معاوية ديوان الخاتم وقلده عبدالله بن محمد الحميري وكان قاضيا (الجهشياري : 1988، ص 23)

وهذه الرواية تبين حجم النفقات الخاصة بالرواتب التي يتقاضاها الكتاب والعمال في مدينتي البصرة والكوفة في العراق، وإن النفقات المالية لرواتب الموظفين بجميع مسمياتهم، تظهر لنا مدى اهتمام القائمين على إدارة الدولة والنظام المالي، بالجانب المدني في البصرة والكوفة بعيدا عن عطاء ورواتب المقاتلة والعساكر القاطنة في هذه المدن، فرغم كل الاحداث التي صاحبت الفتوحات والتمصير وما بعدها، وتبين لنا أن هذه الرواتب أظهرت لنا جانبا من التنظيم المالي والتمييز بين المدنيين والمقاتلة وأنه كانت هناك دواوين وكتاب يقومون بهذا العمل في تسمية وتوزيع هذه الرواتب لمستحقيها.

النفقات العسكرية والحربية :

تعد النفقات العسكرية أحد أهم أبواب ومصارف النفقات المالية في البصرة والكوفة، وتتضح معالم النفقات العسكرية في هذه الفترة بالاهتمام بالصناعات الحربية ونفقات الجند، فكانت رواتب للجند تختلف عن العطاء، وأصبحت الجندية عملا دائما، وأصبح الجند يرابطون في الثغور وكان لهم ديوان الجند، وقد حددت لهم، ولذويهم، رواتب ونفقات منظمة ، وقد ذكر الصولي أنه قال: كان بالبصرة والكوفة ديوانان لإعطاء الجند والمقاتلة والذرية (الجهشياري : 1988، ص 24) فكانت القاعدة المتبعة أن يخصص لكل ولاية ما كان يجبى من الأموال منها فتنفق في مصالحها ومصالح المقاتلة فيها، وكانت النفقات العسكرية والحربية قد نالت اهتمامًا كبيرًا من واجبات الدولة.

أما في البصرة فقد كانت أعداد الجنود تتراوح ما بين ستين ألفا إلى ثمانين ألفا وهذه الأعداد تحتاج إلى نفقات ورواتب واهتمام خاص من الدولة، فذكر الطبري أن معاوية قال: يا أهل البصرة انسيوني ولقد وليتكم وما أحصى ديوان مقاتلتكم إلا سبعين ألف مقاتل ولقد أحصى اليوم ديوان مقاتلتكم ثمانين ألفاً (الصولي : 1923 ، ص 192) ، ويلاحظ أن هناك تناسباً بين أعداد المقاتلة في الولاية ومبلغ جبايتها، وأن عدد من في الديوان من المقاتلين فيها يتأثر بالإمكانات المادية لها، وقد يفسر هذا نقل المقاتلة من البصرة والكوفة إلى خراسان (الطبري : 2003 ، ص 504) وديوان الجند ورواتبهم يختلف عن ديوان العطاء حتى وإن كانوا الجند مستفيدين من العطاء، كما ذكر سابقا، فديوان العطاء أوسع شمولاً من ديوان الجند، فقد شمل حتى الأطفال والنساء والذريات والقبائل أما ديوان الجند فقد انحصر بالجنود المقاتلين القادرين على حمل السلاح والذين يحرسون الثغور ويشاركون في الحملات.

أما النفقات الحربية فقد كانت نفقة الصناعات الحربية تتزايد إذ كان اهتمام الدولة بسلاح البحرية واضح، حتى وصل عدد المراكب البحرية في عهد الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك ألف وثمانمائة سفينة كبيرة وإن لم تكن لمدينة البصرة والكوفة أعداد واضحة من هذه السفن، إلا أن الدور الذي كان يقوم به العراق بصورة عامة ومدينتي البصرة والكوفة خاصة من فتوحات ونسبة الجبايات، يجعلنا نتصور أن للبصرة والكوفة كانت لهما نسبة عالية من النفقات الحربية ومن هذه السفن والمراكب الحربية، كيف ولا وأن مدينة البصرة وموقعها الجغرافي بين المياه الإقليمية والتي تربط بين الأنهار والأبحار فقد كانت طرقها المائية ممرا للسفن الحربية باتجاه الشرق.

نفقات البنى التحتية والخدمات الاجتماعية :

تم الحديث عن هذه النفقات في الفصل الأول في جانب الاصلاح الزراعي والري والمحاصيل الزراعية، حيث شملت نفقات البنى التحتية مثل السدود والمسنيات وحفر الأنهار وكري الجداول وإقامة القناطر وبناء المساجد والأسواق، في كل من مدينتي البصرة والكوفة إذ يعتبر من نفقات البنى التحتية والخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة، فخير مثال على ذلك البطائح التي عجز عن ردم فتقها كسرى قبل تمصير البصرة، حيث استصلحت هذه الأراضي وتحولت من أرض يكثر فيها السبخ والقصب والأجام إلى أرض زراعية إنتاجية، وكذلك هو حال فيما يتعلق بحفر الأنهار، وذكر البلاذري قالوا: ولما قدم عبد الله بن عمر بن عبد العزيز عاملا على العراق من قبل يزيد بن الوليد أتاه أهل البصرة فشكوا إليه ملوحة مائهم وحملوا إليه قارورتين في أحدهما ماء البصرة وفي الأخرى ماء من ماء البطيحة فرأى بينهما فصلا فقالوا: إنك إن حفرت لنا نهرا شربنا من هذا العذب. فكتب بذلك إلى يزيد فكتب إليه يزيد أن بلغت نفقة هذا النهر خراج العراق ما كان في أيدينا فأنفقه عليه، فحفر النهر الذي يعرف بنهر عمرو قال رجل ذات يوم في مجلس بن عمرو الله أني أحسب نفقة هذا النهر تبلغ ثلاثمائة ألف أو أكثر فقال ابن عمر، لو بلغت خراج العراق لأنفقته عليه (البطاينة : 1980 ، ص 172)

والأمثلة كثيرة على ما تم بناءه من بنى تحتية وخدمات اجتماعية في مدينة البصرة والكوفة في هذه الفترة رغم كل التحديات التي واجهت الدولة في هذه الفترة.

حصة بيت المال :

كانت ترسل البصرة والكوفة ما يتبقى من أموال بعد صد نفقات المصر، وكانت الأموال المتبقية تختلف من عام إلى آخر تبعا لمقدار الدخل والمصروفات في البصرة والكوفة، لكن تحويل الأموال من قبل الولاة إلى بلاد الحجاز قبل سد حاجة المدينتين كان يسبب مشاكل وهذا ما حدث في البصرة مع الوالي زياد بن أبيه، حيث أراد تحويل الأموال قبل دفع عطاء المقاتلين، وذكر المقدسي عن ذلك قائلا: جبى العراق مائة ألف ألف درهم (مائة مليون درهم) وجعل يخطب الحجاز (البلاذري : 1996 ، ص 359)، فقد أجبر السكان دفع العطاء وسدّد نفقات البصرة ثم بعدها يحوّل الفائض من أموال الجباية.

ويروي البلاذري قائلا: أن زياداً كان يجبي من كور البصرة ستين ألف ألف فيعطي المقاتلة من ذلك ستة وثلاثين ألف ويعطي الذرية ستة عشر ألف ألف درهم (16 مليون) وينفق نفقات السلطان ألف ألف درهم، ويجعل من بيت المال للبوابق والنوائب ألفي

ألف، ويجعل إلى معاوية ثلثي الأربعة آلاف ألف؛ لأن جباية الكوفة ثلثي جباية البصرة، وحمل عبيدالله بن زياد بن أبيه إلى معاوية ستة آلاف درهم فقال اللهم أرض عن ابن أخي (المقدسي : 1993، ص 20)

وهذه الرواية تظهر لنا حجم الأموال التي كانت تحمل كحصة لبيت المال في بلاد الحجاز على الرغم من اعتراض أهل العراق على ذلك، ولا تقتصر نفقات الأموال في البصرة والكوفة على ما ذكرناه من نقاط محددة وإنما كانت النفقات تصرف حسب حاجة كل مصر من الأمصار والكور والأقاليم التابعة لها، لكن يلاحظ على النفقات المالية في البصرة والكوفة أن العطاء ورواتب الجند والنفقات العسكرية والحربية قد نالت نصيبا كبيرًا من هذه الأموال، ولعل طابع المدينتين التي ارتبط تمصيرهما بالفتوحات الإسلامية والحملات العسكرية جعل من سكان المدينتين وخاصة مدينة الكوفة، ذات طابع عسكري وأكثر العوائل التي تقطنها هم من عوائل الجنود المقاتلين، لذلك قد نالوا نصيبا وافرا من العطاء.

مقارنة بين الموارد المالية في البصرة والكوفة:

الموارد المالية في البصرة والكوفة:

اعتمدت الموارد المالية في البصرة والكوفة على مصادر متعددة، كان أهمها الخراج المفروض على الأراضي الزراعية في العراق. فقد كانت الأراضي المحيطة بهاتين المدينتين من أكثر مناطق العراق خصوبة، الأمر الذي جعلها مصدرًا مهمًا لإيرادات الدولة.

وفي البصرة أسهم الموقع الجغرافي للمدينة في تعزيز مواردها الاقتصادية، إذ كانت ميناءً مهمًا يربط العراق بالخليج العربي وبالمناطق الشرقية مثل الهند وفارس. وقد أدى هذا الموقع إلى ازدهار النشاط التجاري فيها، مما وفر موارد إضافية لبيت المال من خلال الرسوم التجارية والعشور المفروضة على البضائع (البلاذري : 1996 ، ص 219)

أما الكوفة فقد تميزت بكونها مركزًا إداريًا وعسكريًا مهمًا، إذ استقر فيها عدد كبير من الجند العرب منذ الفتوحات الإسلامية الأولى. ولذلك اعتمدت مواردها المالية بدرجة أكبر على الخراج والجزية المفروضة على الأراضي والسكان في المناطق المجاورة، إضافة إلى ما كانت تتلقاه من إمدادات مالية من الدولة المركزية لدعم النشاط العسكري فيها (حسن إبراهيم حسن : 1985 ، ص 332)

وعلى الرغم من هذا الاختلاف النسبي في طبيعة الموارد، فإن كلتا المدينتين كانتا تمثلان ركيزة مالية مهمة للدولة الأموية، إذ كانت إيراداتهما تسهم في تمويل العديد من أنشطة الدولة في العراق والأقاليم الأخرى.

أوجه الإنفاق في البصرة والكوفة:

تنوعت أوجه الإنفاق في البصرة والكوفة وفقًا للدور الذي كانت تؤديه كل مدينة في النظام الإداري والعسكري للدولة. فقد كان الجزء الأكبر من الإنفاق موجَّهًا إلى رواتب الجند، إذ كانت المدينتان من أهم مراكز التجنيد في العراق.

وفي البصرة خُصص جزء كبير من موارد بيت المال لتمويل الحملات العسكرية التي كانت تنطلق منها نحو المشرق، إضافة إلى الإنفاق على شؤون الإدارة المحلية ومرافق المدينة. كما احتاجت المدينة إلى موارد مالية لتطوير منشآتها التجارية والمينائية التي دعمت نشاطها الاقتصادي. (طقوش : د . ت ، ص 165)

أما الكوفة فقد كان الإنفاق فيها مرتبطًا بدرجة أكبر بطبيعتها العسكرية والسياسية. فقد كانت المدينة مقرًا لكثير من القبائل العربية التي شاركت في الفتوحات، ولذلك استحوذت رواتب الجند والعطاءات التي تقدمها الدولة للمقاتلين على جزء كبير من موارد بيت المال فيها.

كما شمل الإنفاق في الكوفة إدارة الشؤون الإدارية والقضائية، إضافة إلى دعم الأنشطة الدينية والعلمية التي اشتهرت بها المدينة، إذ أصبحت مركزًا مهمًا للفقه والعلوم الإسلامية خلال تلك الفترة (جرجي زيدان، 1993 ، ص 205)

أوجه التشابه والاختلاف بين المدينتين:

تكشف المقارنة بين البصرة والكوفة في العصر الأموي عن وجود عناصر مشتركة في النظام المالي لكلتا المدينتين، إذ اعتمدت مواردهما الأساسية على الخراج والجزية والعشور، كما تشابهت أوجه الإنفاق في تخصيص جزء كبير من الموارد لرواتب الجند وإدارة الشؤون العامة.

إلا أن الاختلاف الرئيس بين المدينتين تمثل في طبيعة النشاط الاقتصادي السائد في كل منهما. فقد تميزت البصرة بطابعها التجاري والبحري، مما جعلها مركزًا اقتصاديًا نشطًا يرتبط بالتجارة الدولية. أما الكوفة فقد احتفظت بطابعها العسكري والإداري، إذ كانت قاعدة مهمة للجند ومركزًا للقيادة السياسية في العراق.

وقد انعكس هذا الاختلاف في طبيعة الإنفاق العام، حيث احتاجت البصرة إلى دعم الأنشطة التجارية والمرافق الاقتصادية، في حين ركزت الكوفة على تلبية احتياجات الجند والإدارة العسكرية. ومع ذلك فإن المدينتين ظلتا تشكلان معًا قاعدة مالية وإدارية مهمة للدولة الأموية في العراق (حسين مؤنس، 2008 ، ص 277)

توضح المقارنة بين البصرة والكوفة في العصر الأموي أن المدينتين لعبتا دورًا أساسيًا في النظام المالي للدولة الإسلامية. فقد أسهمت البصرة بمواردها التجارية والزراعية في تعزيز الإيرادات المالية للدولة، في حين أدت الكوفة دورًا مهمًا بوصفها مركزًا عسكريًا وإداريًا يعتمد على موارد الخراج والجزية لدعم نشاط الجند والإدارة.

كما تكشف هذه المقارنة عن تنوع البنية الاقتصادية في العراق خلال العصر الأموي، حيث تكامل الدور التجاري للبصرة مع الدور العسكري والإداري للكوفة، الأمر الذي ساعد الدولة على إدارة مواردها المالية وتوجيه نفقاتها بما يحقق الاستقرار الاقتصادي والسياسي في تلك المنطقة.

خاتمة البحث:

خلص هذا البحث إلى أن التنظيم المالي لبيت المال في مدينتي البصرة والكوفة خلال العصر الأموي مثّل أحد الأعمدة الأساسية التي استندت إليها الإدارة الاقتصادية للدولة الإسلامية، إذ أسهم في ضبط الموارد المالية وتنظيم أوجه إنفاقها بما ينسجم مع متطلبات الدولة السياسية والعسكرية والاجتماعية. وقد كشفت الدراسة أن بيت المال لم يكن مجرد مؤسسة مالية تقليدية، بل كان جهازًا إداريًا منظمًا يعكس تطور الفكر المالي والإداري في تلك المرحلة.

وأظهرت نتائج البحث أن تنوع الموارد المالية، مثل الخراج والجزية والعشور والغنائم، شكّل عاملًا رئيسًا في دعم الاستقرار المالي في البصرة والكوفة، في حين ساعد تنظيم النفقات، ولا سيما رواتب الجند والولاة والإنفاق على المرافق العامة، في ترسيخ دور المدينتين كمركزين إداريين واقتصاديين مهمين في الدولة الأموية. كما بيّنت الدراسة أن كفاءة التنظيم المالي ارتبطت ارتباطًا وثيقًا بقدرة الإدارة الأموية على تحقيق التوازن بين الموارد المتاحة والاحتياجات المتزايدة، في ظل التحديات السياسية والإدارية التي واجهتها الدولة.

كما أكدت الخاتمة أن التنظيم المالي لبيت المال في البصرة والكوفة لم يكن بمعزل عن السياق العام للدولة الأموية، بل تأثر بالسياسات الإدارية المركزية وبأداء الولاة والقائمين على الشؤون المالية. وأسهم هذا التنظيم، بدرجات متفاوتة، في تحقيق قدر من الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، على الرغم من التباينات التي شهدتها المدينتان تبعًا للظروف المحلية وطبيعة الدور الذي اضطلعت به كل منهما.

وفي ضوء ما توصل إليه البحث، تتضح الحاجة إلى مزيد من الدراسات المتخصصة التي تتناول التنظيم المالي في الأقاليم الإسلامية الأخرى خلال العصر الأموي، بما يسمح بإجراء مقارنات أوسع تسهم في تعميق فهم تاريخ المالية العامة في الإسلام، وتبرز الأبعاد الاقتصادية والإدارية للدولة الأموية في سياقها التاريخي العام.

أولًا: نتائج البحث

1. أظهرت الدراسة أن بيت المال في البصرة والكوفة خلال العصر الأموي كان مؤسسة مالية منظمة، تقوم على أسس إدارية واضحة هدفت إلى ضبط الموارد العامة وتنظيم أوجه إنفاقها بما يلبّي احتياجات الدولة والمجتمع.
2. كشفت النتائج عن تنوّع الموارد المالية التي اعتمد عليها بيت المال، وفي مقدمتها الخراج والجزية والعشور والغنائم، وهو ما أسهم في تحقيق قدر من الاستقرار المالي، وعكس اتساع القاعدة الاقتصادية في المدينتين.
3. بيّنت الدراسة أن النفقات العامة لبيت المال اتسمت بالتعدد، حيث شملت رواتب الجند والولاة، والإنفاق على الإدارة والمرافق العامة، فضلًا عن دعم الأنشطة العسكرية، وهو ما يدل على الدور المحوري للبصرة والكوفة في البنية الإدارية للدولة الأموية.
4. أوضحت النتائج أن التنظيم المالي لبيت المال تأثر بالسياسات المركزية للدولة الأموية، وبكفاءة الولاة والعاملين على الشؤون المالية، الأمر الذي أدى إلى تفاوت في مستوى الأداء المالي بين البصرة والكوفة تبعًا للظروف المحلية والإدارية.
5. أثبت البحث أن التنظيم المالي أسهم، بدرجات متفاوتة، في تحقيق التوازن بين الموارد والنفقات، مما ساعد على دعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في المدينتين، رغم التحديات السياسية والإدارية التي واجهتها الدولة الأموية في بعض الفترات.
6. أظهرت الدراسة أن التجربة المالية في البصرة والكوفة تعكس تطورًا ملحوظًا في الفكر الإداري والاقتصادي الإسلامي المبكر، وأسهمت في إرساء ممارسات مالية استمر تأثيرها في العصور الإسلامية اللاحقة.

ثانيًا: توصيات البحث

1. يوصي البحث بضرورة توسيع نطاق الدراسات التاريخية الاقتصادية المتعلقة ببيت المال في العصر الأموي، مع التركيز على الأقاليم المختلفة، بما يتيح إجراء مقارنات شاملة تسهم في تعميق الفهم العلمي لتاريخ المالية العامة في الإسلام.

2. التأكيد على أهمية اعتماد المناهج التحليلية المقارنة في دراسة التنظيم المالي الإسلامي، لما لها من دور في إبراز أوجه التطور والاستمرارية بين العصور المختلفة.
3. الدعوة إلى إعادة قراءة المصادر التاريخية المبكرة قراءة نقدية واعية، بهدف استخلاص مزيد من المعطيات المتعلقة بالإدارة المالية، وربطها بالسياقات السياسية والاجتماعية التي أفرزتها.
4. تشجيع الباحثين على دراسة أثر التنظيم المالي لبيت المال في تحقيق العدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي، وربط ذلك بالسياسات الإدارية للدولة الأموية.
5. الإفادة من التجربة التاريخية لبيت المال في البصرة والكوفة بوصفها نموذجًا مبكرًا للإدارة المالية العامة، يمكن توظيفه في إثراء الدراسات المعاصرة في مجال الاقتصاد الإسلامي.
6. الدعوة إلى توظيف الدراسات التاريخية الاقتصادية في بناء رؤية متكاملة لتطور المؤسسات المالية في الحضارة الإسلامية، بما يعزز من حضور هذا الحقل البحثي في الدراسات الأكاديمية الحديثة.

المصادر والمراجع

1. ابن الأثير : ابن الاثير المبارك بن محمد ،(1969) جامع الأصول فى احاديث الرسول ﷺ ، مكتبة الحلبى ، القاهرة
2. ابن الفقيه : ابو عبدالله محمد بن احمد ،(1996) البلدان، تحقيق يوسف الهادى ، دار العلم للكتب ، بيروت
3. ابن خرداذبة : أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (1989) المسالك والممالك، دار صادر ، بيروت
4. ابن سعد : محمد بن سعد بن منيع الزهرى (2001) الطبقات الكبرى، ج 7، تحقيق على محمد عمر ، مكتبة الخانجى ، القاهرة ،
5. ابن عبد الحكم : عبد الله بن عبدالحكم ،(1994) سيرة عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، تحقيق محمد عبدالقادر شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت
6. ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (د . ت) تاريخ مدينة دمشق، ج 28، دار الفكر ، بيروت
7. ابن مسكويه : أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه أبو علي، (2003) تجارب الأمم وتعاقب الهمم ، دار الكتب العلمية ، بيروت
8. أبو يوسف : يعقوب بن ابراهيم ،(د.ت) الخراج، دار المعرفة ، بيروت
9. أحمد شلبي، (1991) ، التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية ،القاهرة: مكتبة النهضة المصرية،
10. الأصبهاني : (1989م) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 10 مج، دار الكتب العلمية، بيروت
11. البطاينة، محمد ضيف (1980م) الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى دار طارق عمان
12. البلاذري : احمد بن يحى بن جابر ،(1996) انساب الإشراف، ج 5، تحقيق سهيل زكار ، دار الفكر ، دمشق
13. البلاذري : احمد بن يحيى بن جابر، (1992) فتوح البلدان، تحقيق ابراهيم بيضون ، دار اقرأ ، بيروت
14. الجاحظ : (2003م) المحاسن والأضداد ، دار ومكتبة الهلال القاهرة
15. الجهشياري : ابو عبدالله محمد بن عبدوس، (1988) الوزراء والكتاب، تحقيق حسن الزين ، دار الفكر الحديث ، بيروت

16.الحسيني : محمد طه حسين (2017م)التنظيم المالي للدولة منذ صدر الاسلام حتى سقوط الدولة العثمانية المركز العربي للنشر، مصر

17.الحموي، شهاب الدين ابو عبدالله الحموى ،(2008) معجم البلدان، ج2، تحقيق محمد عبدالرحمن ، دار احياء التراث العربى ، بيروت

18.الدينوري بن قتيبة : (1992م) المعارف، تحقيق ثروت عكاشة ، الهيئة العامة المصرية للكتاب ، القاهرة

19.الزيات : أحمد حسن باشا ،(1953) مجلة الرسالة، (ع)

20.الصولي : أبو بكر محمد بن يحي الصولي ،(1923م) أدب الكتاب، صححه محمد بهجة الأثري المكتبة العربية ببغداد

21.الطبري : محمد بن جرير الطبرى ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد ابوالفضل ابراهيم ، ج 5، دار المعارف ، القاهرة (د . ت)

22.العلي : صالح احمد ، (1972) الكوفة وأهلها، دار الحرية للطباعة ، بغداد

23.العلي : صالح ،(1986م) خطط البصرة ومنطقتها دراسة في احوالها العمرانية والمالية في العهود الاسلامية الاولى ، مطبعة المجمع العلمى العراقى ، بغداد

24.القلقشندي :أحمد بن علي بن أحمد الفزاري (1992م) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، 15 مج، دار الكتب العلمية، بيروت

25.الماوردي : ابو يعلى محمد بن الحسين ،(2008) الأحكام السلطانية، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت

26.الماوردي : على بن محمد ، (1999) الحاوي الكبير فى فقه مذهب الامام الشافعى ، تحقيق على محمد عوض، ج 8، دار الكتب العلمية ، بيروت

27.المبرد : على بن محمد ،(1980) الكامل في اللغة والادب، تحقيق محمد على المكى ، ج 3، دار الفكر ، بيروت

28.المقدسي : المطهر بن طاهر ،(1900) البدء والتاريخ، دار صادر ، بيروت

29.المقدسي : شمس الدين ابو عبد الله محمد ،(1991) احسن التقاسيم فى معرفة الاقاليم ، ط 3 ، مكتبة مدبولى ، القاهرة

30.النويري : أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين (2003م) نهاية الأرب في فنون الأدب 33 مج، دار الكتب والوثائق القومية القاهرة

31.جواد : على (1969) المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج9، دار العلم للملايين ، بيروت

32.جرجي زيدان، (1993) تاريخ التمدن الإسلامي ، بيروت: دار الهلال

33.حسن إبراهيم حسن، (1985)، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية

34.حسين مؤنس،(1998)، *التاريخ الإسلامي* ، القاهرة: دار المعارف

35.خليفة : أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري ،(1977م) تاريخ خليفة بن خياط أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، دمشق

36.عبد الشافي ، محمد عبد اللطيف ،(1998م) السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار السلام، القاهرة

37.نجدة : خماش (1980م) الإدارة في العصر الأموي، دار الفكر ، دمشق